



العلامة أحمد بن عبد السلام أبو مزيريق ومنهجه

في شرح المنظومة الفطيسية

محمد أحمد أبو مزيريق

قسم الشريعة، كلية الدراسات الإسلامية، جامعة مصراتة، مصراتة، ليبيا

Email: mohamedyovi1984@gmail.com

الملخص

الحمد لله رب العلمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن هذه الدراسة تهدف إلى إبراز دور هذا العالم الجليل -رحمه الله- في خدمة المذهب المالكي، وإظهار آثاره العلمية، وقد قسمت البحث إلى قسمين: قسم يتعلق بدراسة سيرة هذا العالم الجليل -رحمه الله-، وذلك بذكر مولده، ونشأته العلمية، وطلبه للعلم، وأهم شيوخه الذين تتلمذ على أيديهم، ودرس عنهم المذهب المالكي، وكذلك بيان جهوده في التدريس، وخصوصاً تدريس المذهب المالكي، ثم توليه للإمامة والخطابة، والفترة التي قضاه في ذلك، وذكر آثاره ومؤلفاته العلمية، أما القسم الثاني من البحث فيتعلق بمنهجية الشيخ -رحمه الله- في شرحه للمنظومة الفطيسية في الفقه المالكي، وكيف أن الشيخ -رحمه الله- شرح هذه المنظومة بطريقة مبسطة، يسهل على طالب العلم فهمها، حيث ركز على بيان ألفاظ المتن، ولم يتطرق إلى التفصيل إلا في بعض المسائل البسيطة، وأشارت في هذا القسم إلى استخدام الشيخ لبعض الأدلة كالقرآن الكريم، والسنة النبوية، وغيرها، وأشارت إلى كيفية تعامله مع المسائل الفقهية، كمخالفته للناظم في بعض المسائل، والمسائل التي انفرد بها المالكية، وغيرها، وأخيراً أشارت إلى بعض الفوائد التي ذكرها الشيخ تتعلق بربط الأحكام

الفقهية بالقرآن الكريم، وأعقبت البحث بخاتمة تضمنت أهم النتائج والتوصيات، ثم أعقبت الخاتمة بفهرس للمصادر والمراجع التي اعتمدت عليها في البحث. وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الكلمات المفتاحية: الأدلة، الأسلوب، الآثار العلمية، المنهجية، النشأة.

المقدمة

الحمد لله الذي علّم بالقلم، علّم الإنسان ما لم يعلم، والصلاة والسلام على نبينا محمد النبي الأكرم، صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم، أما بعد: فيعتبر المذهب المالكي الركيزة الفقهية المعتمدة في بلدنا الحبيب، وأحد أركان الهوية الدينية فيها، وقد انعكف العلماء قديماً وحديثاً على دراسة هذا المذهب، والاهتمام به، أصولاً وفروعاً، وتأليفاً وشرحاً، وقضاء وفتوى وتديساً، ومن بينهم العلماء الليبيون عامة، وعلماء مصراته خاصة، فكان لهم دور كبير في إثراء فروع المذهب بالمؤلفات، وعلى رأسهم الشيخ العالم الفقيه اللغوي أحمد بن عبد السلام أبو مزيريق -رحمه الله-، ت 1431 هـ -2010م، وهو من أهم العلماء الذين أسهموا في خدمة المذهب المالكي، حيث كان له شرح على المنظومة الفطيسية في الفقه المالكي، وقد اخترت عنوان البحث (العلامة أحمد بن عبد السلام أبو مزيريق -رحمه الله- ومنهجه في شرح المنظومة الفطيسية، الموسوم بـ "خلاصة الدروس الأساسية في شرح المنظومة الفطيسية").

الهدف من الدراسة

هو إبراز دور هذا العالم الجليل في خدمة المذهب المالكي، وبيان آثاره العلمية في المجالات المختلفة، وبيان كيفية شرحه لهذه المنظومة، والأساليب التي استخدمها في ذلك.

أهمية الدراسة

تتجلى أهمية هذه الدراسة في بيان مكانة الشيخ أحمد -رحمه الله- العلمية، واهتمامه بربط الأحكام الفقهية بالقرآن الكريم، وكذلك استفادة القارئ وطالب العلم خاصة من منهج الشيخ أحمد -رحمه الله- حتى تكون عوناً لهم في هذا المجال.

خطة البحث

وسيكون البحث بعون الله وتوفيقه مشتملاً على مقدمة، ومبحثين، على النحو الآتي:

المبحث الأول: التعريف بالشيخ أحمد بن عبد السلام أبو مزيريق.

المطلب الأول: اسمه ونشأته.

المطلب الثاني: طلبه للعلم وشيوخه.

المطلب الثالث: جهوده في التدريس، وتولييه الإمامة والخطابة، وآثاره العلمية.

المبحث الثاني: منهج الشيخ أحمد -رحمه الله- في شرحه للمنظومة الفطيسية:

المطلب الأول: أسلوب الشيخ أحمد -رحمه الله- في الشرح.

المطلب الثاني: الأدلة التي اعتمد عليها في الشرح.

المطلب الثالث: تعامله مع المسائل الفقهية.

المطلب الرابع: ذكره لبعض التنبيهات والفوائد.

ثم خاتمة تتضمن أهم النتائج، ثم التوصيات، ويعقبها فهرس بالمصادر والمراجع المعتمدة في هذه الدراسة.

وصلّى الله وسلّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العلمين



المبحث الأول: التعريف بالشيخ أحمد بن عبد السلام أبو مزيريق

المطلب الأول: اسمه ونشأته

أولاً/ اسمه ومولده:

هو الشيخ العلامة اللّغوي المفسر الفقيه الأديب أحمد بن عبد السلام أبو مزيريق، ولد سنة 1929م تقريباً، في قرية رأس علي، بمدينة مصراتة، وأصل اللقب (بومزيريق): أصلها الفصيح: أبو مزيريق، مصغر (مزيريق)، مأخوذ من زرق: انفصل، خرج بسرعة واختفى بسرعة، وهو يدل على سرعة الحركة والخفة والنشاط، وهو لقب لجده محمد، يرجع بنسبه إلى أسرة البيرة، وكانت عائلته من سكان منطقة البيرة، ثم انتقلت إلى منطقة رأس علي، وأول من سكن هذه المنطقة هو جده محمد، وكان آباؤه يعرفون بالبيرة.

ثانياً/ نشأته وحفظه للقرآن:

قضى الشيخ -رحمه الله- شطراً من طفولته تحت رعاية جده محمد، وكان يحبه ويلتصق به كثيراً، حيث كانت لجده "مربعة" خاصة يجتمع فيها خواصه وأصدقائه، وكان الشيخ -رحمه الله- يحب الاجتماع بهم، وكان يزاول مع جده الحرث والحصاد والرعي، وهو الذي وجهه للتوجيه السليم، وقام بتفريغه للدراسة وطلب العلم، وعدم تكليفه بالعمل كثيراً رغم صعوبة المعيشة في تلك الفترة، فنشأ نشأة طيبة في أكناف هذه الأسرة الكريمة، ولم يشتغل أحد من أسرته بالعلم قبله. درس الشيخ -رحمه الله- القرآن الكريم في سنّ باكرة، أولاً بجامع القرية رأس علي، وثانياً بزاوية البي، وحفظ القرآن وعمره يقرب من الثالثة عشرة، حيث بدأ قراءة القرآن على يد الشيخ علي الشريف المغربي، الذي كان دائماً ما ينصحه بكلمات كان لها أطيّب الأثر في تكوين الشيخ أحمد -رحمه الله-، وقرأ عليه من سورة الناس إلى سورة التغابن صعوداً، وذلك بمسجد رأس علي، ثم انتقل إلى زاوية البي بمصراتة المدينة، وأكمل فيها حفظ بقية كتاب الله المجيد، وكان حفظ

ما تبقى من كتاب الله تعالى على يد شيخه الثاني علي حسن المنتصر⁽¹⁾ الذي يذكره دائماً بالثناء العاطر.

المطلب الثاني: طلبه للعلم وشيوخه أولاً/ طلبه للعلم:

ابتدأ الشيخ أحمد -رحمه الله- في طلب العلم بتوجيه من عائلته، فبعد افتتاح معهد القويري الديني اشترك للحصول على الشهادة الابتدائية منه سنة 1955م، وبعد افتتاح القسم الثانوي بالمعهد نال منه الشهادة الثانوية سنة 1964م، ثم انتقل بعدها إلى مدينة البيضاء لمواصلة دراسته الجامعية بكلية أصول الدين بالجامعة الإسلامية بالبيضاء، تاركاً أسرته بمسقط رأسه رأس علي، وقد كان عميد الجامعة حينذاك الشيخ مصطفى التريكي -رحمه الله-، ونال الليسانس منها سنة 1968م، وكانت رسالته بعنوان "الوصايا العشر في القرآن الكريم"، ثم التحق بعد ذلك بالدراسات العليا بمعهد الجبوب، ومكث هناك مدة عام ونصف، وبعد ذلك توقفت الدراسة بذلك المعهد، وأُقفل باب الدراسات العليا به، فانتقل منه إلى معهد المعلمات بالبيضاء مدرّساً مدة سنة واحدة، ثم نُقل بعد ذلك إلى معهد القراءات بالبيضاء أيضاً، ودرّس طلابه به زهاء ثلاث سنين، من عام 1971م إلى عام 1973م، وعرف أثناء عمله بهذا المعهد مثال الجد، والبذل، وحسن العطاء.

ثانياً/ شيوخه:

1) الشيخ الطيب العربي المسلاتي⁽²⁾ -رحمه الله-: حيث كان الشيخ أحمد -رحمه الله- في باكر حياته وعمره ما بين العاشرة والرابعة عشرة يحضر في

⁽¹⁾ الشيخ علي حسن المنتصر، حفظ القرآن في زاوية المنتصر، ثم باشر قيادتها، وكان مشهوراً بالجد والصرامة، والحرص على وقت الطلاب، كان منقطعاً لتعليم القرآن الكريم، يعيش في الزاوية دائماً، وكأنه مهاجر إليها من مكان بعيد، ولقد حفظ على يديه الكثيرون، توفي سنة 1950م. ينظر: ومضات من تاريخ الفكر والثقافة في ليبيا، لمصطفى أبو عجيبة، (288/2).

⁽²⁾ هو العالم المهيب، الذي كان يظهر عليه وقار العلماء، ويتسرل بسمت الصالحين، قرأ ببليدة مسلاته، بزاوية الشيخ الدوكالي، ثم توجه إلى طرابلس لمواصلة التحصيل العلمي، فالتحق بالقسم العالي بمدارس الأوقاف هناك،

بعض الأحايين دروسه بزاوية الإمام أحمد زروق -رحمه الله- في التفسير، من خلال تفسير الجلالين بحاشية الصاوي والجمل.

(2) **الشيخ محمد حسن بن عبد الملك⁽¹⁾** -رحمه الله-: وهو من علماء الأزهر المتفوقين، سمع منه الشيخ أحمد -رحمه الله- شرحه لمتن العاصمية في الأحكام، والسلم في المنطق، والسمرقندية والجواهر المكنون في البلاغة.

(3) **الشيخ محمد علي السهولي⁽²⁾** -رحمه الله-: حيث درس الشيخ أحمد -رحمه الله- عليه ما يقرب من خمس سنوات من سنة 1945م إلى سنة 1950م، بمسجد رأس علي ولازمه كثيرا، وبدأ الدراسة الحرة عليه في شتى العلوم الشرعية واللغوية وكان يلازمه من الساعة الثامنة صباحا إلى الساعة الثانية عشرة ظهرا يوميا عدا يوم الجمعة، ومما درسه على الشيخ السهولي -رحمه الله-:

في الفقه: حاشية الصفتي على العشماوية، والمرشد المعين لابن عاشر، وشرح الرسالة لأبي الحسن الشاذلي مع حاشية العدوي، وأقرب المسالك، والمجموع للأمير، والرحبية وغيرها.

وفي اللغة: درس عليه شرح وحاشية خالد الأزهرى على الأجرومية، والأزهرية، والقطر، وشرح ابن عقيل، وغيرها. وقد كان للشيخ السهولي -رحمه الله- تأثير كبير في شخصية الشيخ أحمد -رحمه الله-، فقد كان كثير الثناء عليه وعلى علمه وتفانيه فيه، وتواضعه، ولينه، وحسن خلقه.

وتخرج فيها سنة 1934م، وسكن بمدرسة عثمان باشا، وبعد تخرج الشيخ بشهر ونصف، عين مدرسا بزاوية الزروق، وأمضى بها فترة خصبة بعبائه، توفي سنة 1956م. **ينظر:** مضات من تاريخ الفكر والثقافة في ليبيا، لمصطفى أبو عجيبة (90/2).

⁽¹⁾ هو العالم الفاضل، كان رحمه الله عالما فقيها حافظا محققا، ولد في مصراته سنة 1288هـ، ونشأ بها، وهاجر في زاوية الشيخ زروق، وشرع في قراءة العلم فيها على الشيخ رمضان أبي تركية مدة ثلاث سنوات، ثم سافر إلى الأزهر، وهناك لفظ أنظار العلماء فعجبوا به، ثم رجع إلى مصراته، وتولى التدريس في التفسير وغيره، توفي سنة 1374هـ. **ينظر:** المصدر السابق (100/2).

⁽²⁾ من قرية رأس علي، أخذ عن الشيخ رمضان أبي تركية بزاوية الزروق، كما أخذ عن الشيخ محمد عبد الملك بعد عودته من مصر، وقد عمر الشيخ طويلا، وكان لا يترك الدرس حتى بعد عجزه عن المشي، حيث كان يؤتى به إلى المسجد محمولا، توفي سنة 1997م. **ينظر:** المصدر السابق (135/2).

4) الشيخ مفتاح اللبيدي⁽¹⁾ -رحمه الله-: حيث درس عليه أقرب المسالك في الفقه في جامع الشيخ امحمد، ويُعرف في مصراته بجامع الشيخ، وهذا الجامع بوسط مدينة مصراته، في الفترة الواقعة بين سنة 1948-1950م. وقد تأثر الشيخ أحمد -رحمه الله- بعالمين جليلين كانت لهما بصماتهما الغائرة وآثارهما الباهرة، وهما: الشيخ عبد الحميد شاهين . رحمه الله .، وهو من شيوخ الأزهر الأجلاء، كان مبعوثاً من الأزهر شيخاً لمعهد القويري الديني، وعُيّن إماماً وخطيباً وواعظاً في مسجد القويري، فالتقى الناس حوله؛ لما له من تأثير على الناس في خطابه وتوجيهاته التي لم تكن معروفة من قبل في مصراته، وكان للشيخ أحمد -رحمه الله- قدوة حسنة فيه.

والشيخ العالم الثاني الذي أثر في حياة الشيخ أحمد -رحمه الله- هو الشيخ الأستاذ الدكتور محمد السماحي -رحمه الله- المصري الأزهري، كان أستاذ الشيخ أحمد -رحمه الله- في كلية أصول الدين بالبيضاء، وهو من أشرف على رسالته، وكان أصيلاً في تقرير علم التفسير، فلا خرافة ولا فضول، ولا آراء ضعيفة ولا تدجيل، ومن هذا الشيخ أخذ الشيخ أحمد -رحمه الله- نهجه الأصل في التفسير⁽²⁾.

المطلب الثالث/ جهوده في التدريس وتوليهِ الإمامة والخطابة، وآثاره العلمية:

أولاً/ جهوده في التدريس وتوليهِ الإمامة والخطابة:

درّس الشيخ أحمد -رحمه الله- في معاهد البيضاء بمعهد المعلمات، ومعهد القراءات، كما ذكرنا سابقاً، وبعد رجوعه إلى مدينة مصراتة سنة 1973م عُيّن مدرّساً بمعهد ابن غلبون للمعلمين، ولم يذمّ تدريسه بهذا المعهد سوى

⁽¹⁾ من مواليد مدينة مصراتة، قرأ على الشيخ رمضان أبي تركية، والشيخ ارحومة الصاري، كان له نشاط سياسي ضد تجزئة البلاد التي تبنتها بعض الجهات والأحزاب، زاول التدريس الحر، التحق بالتدريس في المعهد الديني بمصراته، وكانت له إلى جانب ذلك دروس وعظ بجامع الشيخ امحمد، وخاصة في رمضان، توفي سنة 1993م. ينظر: المصدر السابق: (127/2).

⁽²⁾ أخذت هذه الترجمة للشيخ أحمد -رحمه الله- من مقدمة تفسيره إرشاد الحيران إلى توجيهات القرآن (11/1) وما بعدها)، ومن أحد طلبة الشيخ واسمه: حافظ القلب، ومن مخطوطة للشيخ ذكر فيها سيرته.

شهرين، ثم عُيِّن مدرّساً ومديراً بمدرسة رأس علي القرآنية لتدريس القرآن مع بقية المواد الدراسية إلى سنة 1977م، ثم انتقل بعد ذلك إلى معهد القويري الديني في مقره الجديد قرب قوز التيك، وكانت الدراسة فيه إعدادية ثلاث سنوات، وثانوية كذلك، ومنهجه منهج الأزهر، وكان مدرّساً للشهادة الثانوية في مادة التفسير، كتاب النسفي، وبعض المواد الأخرى في الإعدادي والثانوي، ثم تولى تدريس المنطق للشهادة الثانوية، والمقرر وقتذاك شرح السُّلم، مع رسالة التوحيد، ثم بعد ذلك ألغي المعهد نهائياً، فانتقل طلبته إلى معهد المعلمين الخاص، ثم تولى التدريس بمدرسة بلال بن رباح الإعدادية إلى سنة 1987م، ثم تحوّل إلى الثانوية الاجتماعية عندما فتحت مكان معهد القويري، حتى تقاعد سنة 1998م، وبقي متعاوناً بها إلى سنة 2004م، كما لم ينقطع الشيخ عن حلقات الدرس الحر في بيته والمساجد التي يؤم فيها المصلين، فدرس عليه كثيرون، نهلوا من معين علمه، وتآدبوا بهديه وسمته، وترك في نفوسهم غراساً طيباً يزهر ويثمر كل حين.

تولّى رحمه الله - الإمامة والخطابة وتعليم القرآن بجامع المغاربة - قرية شرق منطقة يدر قريبة من شاطئ البحر - من سنة 1950 إلى سنة 1964م، ثم بعد عودته من البيضاء سنة 1973م أسندت إليه الخطابة بمسجد "أبو شحمة"، واستمر بالخطبة فيه مدة أربع عشرة سنة إلى سنة 1987م، ثم انتقل منه إلى مسجد قريته "رأس علي" إماماً وخطيباً، واتصل عمله فيه إلى سنة 2005م.

ثانياً/ كتبه وآثاره العلمية:

للشيخ أحمد - رحمه الله - مؤلفات عديدة، تدل على علمه وسعة اطلاعه، أذكر منها بصورة موجزة أشهر مؤلفاته:

1) شرح المنظومة الفطيسية في الفقه المالكي، للإمام الفطيسي⁽¹⁾ - رحمه الله -، وقد أسماه الشارح: "خلاصة الدروس الأساسية في شرح المنظومة

⁽¹⁾ هو محمد بن محمد الفطيسي، الفقيه العالم الجليل المؤلف، ولد رحمه الله ببلدة زليطن في أوائل المائة الثالثة بعد الألف، وبيت آل الفطيسي بيت علم من قديم، وهم من الأسر الأندلسية التي هاجرت من الأندلس في فتنتها الكبرى لما غزاها الأسبان في المائة السابعة، ولهم ذكر في علماء الأندلس، أخذ الناظم علومه من آل بيته،

الفطيسية"، وهي لا تزال مخطوطة إلى الآن، والتي هي محل الدراسة في المبحث الثاني، هذا الشرح الذي أقوم بذكر منهجيته لا يزال مخطوطاً، وهو يتكون من ثلاث كراسات، عدد 60 ورقة، وعدد الأسطر في كل صفحة 23 سطراً، وعدد الكلمات في كل سطر من 8 إلى 10 كلمات، بخط واضح.

وقد قسم الشيخ أحمد -رحمه الله- شرحه إلى أربعة أقسام: القسم الأول: مباحث العبادات وما يتعلق بها، وهذا ينقسم إلى: كتاب الصلاة، وكتاب الزكاة، وكتاب الصيام، وكتاب الحج.

القسم الثاني: مباحث الأحوال الشخصية المتعلقة بالأسرة وما يدور بها.

القسم الثالث: المعاملات المالية الشائعة بين الناس، وبيان مراتبها.

القسم الرابع: بيان الموارث وأحكامها، ومراتب أصحابها⁽¹⁾.

2) تفسير القرآن الكريم المسمى "إرشاد الحيران إلى توجيهات القرآن"، وهذا التفسير يعتبر من أعظم مؤلفات الشيخ أحمد -رحمه الله-، وعصارة علمه، أودعه خزانة فكره وآرائه وعلمه، شرع في تفسيره سنة 1973م وأكمّله سنة 1993م، فيكون مكثه في تفسيره استوعب من الزمن عشرين عاماً، كان يكتبه في صبر وأناة وصمت، وسار على نسق معين في هذا التفسير بحيث يثبت أولاً النص القرآني في بداية كل موضوع مستقل، ويضع له عنواناً واحداً جامعاً، ثم يذكر المباحث اللغوية، ثم المبحث الإعرابي، ثم المبحث البلاغي، وأخيراً مبحث خلاصة المعنى العام وما فيه من التوجيهات والأحكام، وسار على هذا النسق إلى نهاية التفسير، وهو الآن مطبوع في اثني عشر مجلداً.

ورحل إلى مدرسة تاجوراء، وأخذ من علماء بيت النعاس، وشارك في جميع العلوم، ورجع إلى زليطن، وتولى التدريس في زاوية آل الفطيسي بزليطن، وله تأليف مفيدة منها: منظومته الفقهية التي جمع فيها ما ذكره خليل في مختصره، وزاد عليه فوائد كثيرة، وسماه "الضوء المنير المقتبس في مذهب الإمام مالك بن أنس"، وله أيضاً منظومة في التوحيد والنحو، وقد خُلف من تأليفه ما يدل على غزارة علمه.

توفي -رحمه الله- في سنة 1310هـ تقريباً، عن سن ناهز المائة.

ينظر: أعلام ليبيا، للشيخ الطاهر الزاوي، (ص: 369).

⁽¹⁾ ينظر: خلاصة الدروس الأساسية في شرح المنظومة الفطيسية، مخطوط، الكراسة الأولى (ص: 1).

(3) كتاب المنتخب من مختار جمع الحديث المرتب من كتاب لسان العرب: حيث جمع الشيخ في هذا الكتاب ثلاثمائة حديث، اختارها من أحاديث كثيرة جمعها من كتاب لسان العرب لابن منظور، وشرح تلك الأحاديث شرحاً وسطاً، وافٍ بالغرض والمقام، وكانت عبارة المؤلف فيه رصينة متقنة محكمة، وهو إلى الآن لا يزال مخطوطاً.

(4) رسالة بعنوان: اقتباس الشعر الحكيم من آيات القرآن الكريم: وقد اجتنب الشيخ -رحمه الله- في رسالته هذه ثمانية بحور من أبحر الشعر، وهي البحر الأكثر استعمالاً في الشعر العربي قديماً وحديثاً، وهي: الطويل، والخفيف، والوافر، والكامل، والبسيط، والمنقارب، والزمل، والرجز، وكان منهجه في هذه الرسالة أن يحدد البحر الذي سيتناوله بالعرض والتوضيح، ثم يردف بتحديد تفعيلاته في بيت، شطره الأول التفعيلات المجردة، وشرطه الثاني الجزء المقتبس من آيات الكتاب الحكيم، ثم يعقب بقصيدة مختارة من إنشائه وصنعتة، تكون تطبيقاً على البحر الذي أورده، وعلى هذه الوتيرة مضى إلى نهاية هذه الرسالة⁽¹⁾.

وغير ذلك كثير من المؤلفات الأخرى التي لا يسع المقام لذكرها.

وفاته: توفي الشيخ أحمد -رحمه الله- يوم الإثنين 15/2/2010م، بعد أن عاش حياته طالباً للعلم، معلماً لغيره، مرشداً مريباً في قاعات الدروس، وعلى المنابر، وفي مجالسه، فلم يبخل على أحد بعلمه، متواضعاً لا يستبدّ بحديث، ولا يطغى على مناقشه بجدّة أو عنف، فرحمه الله تعالى رحمة واسعة، وجزاه عما قدّم خير الجزاء، وأسكنه فسيح جناته.



⁽¹⁾ ينظر: مقدمة إرشاد الحيران (16/1 وما بعدها).

المبحث الثاني: منهج الشيخ أحمد - رحمه الله - في شرحه للمنظومة

الفطيسية⁽¹⁾ المسمى "خلاصة الدروس الأساسية في شرح المنظومة الفطيسية"

المطلب الأول: الأسلوب الذي اعتمده الشيخ في الشرح

لقد اعتمد الشيخ في شرحه أسلوباً من أساليب الشرح الذي يعتمد على إيراد المتن أولاً، ثم يأتي بعد ذلك بالشرح، فيشير إلى المتن بحرف "الصاد"، يريد به (المصنف)، مرجحاً ذكر أصل المادة: صنف، ويشير إلى الشرح بحرف "الشين"، يريد (الشارح)⁽²⁾، هكذا:

(ص. يحصل بالمطلق طهر الحدث كما به يزال حكم الخبث.

ش. تحصل طهارة الحدث بالماء المطلق إلخ)⁽³⁾.

وقد سلك الشارح في شرحه الشرح الإجمالي، بحيث يوضح عبارات المتن باقتضاب شديد، وتحليل الألفاظ الواردة في المتن، والإلمام السريع بمباحث ذلك المتن، دون التطرق إلى التفصيل والتأصيل، ولهذا المنهج فائدة جلية في اكتساب تصور أولي سريع لمسائل المتن، وسهولة فهمها، ولنضرب بعض الأمثلة لمعرفة الطريقة التي سار عليها الشيخ في شرحه:

في باب الطهارة: يقول المصنف:

وهو الذي عليه يصدق اسم ما أعني بلا قيد أتى ملازماً

⁽¹⁾ وهي أرجوزة طويلة تشتمل على نحو 2421 بيتاً من بحر الرجز، وهو "مستفعل" ست مرات، وذلك لسهولة، وعدم التقيد فيه بقافية واحدة، وهي منظومة جمعت كثيراً من المسائل الفقهية، وضمنها المؤلف من فروع المسائل ما لم يتعرض له كثير من المؤلفين، ولم يفته أن ينص في كثير من الأحيان على الراجح، والمشهور، والضعيف أثناء النظم، مما لا يوجد إلا في الكتب المطولة، وقد يصرح بصاحب القول أو من رجحه أو ضعفه، وأحياناً يسند القول إلى الإمام مالك . رحمه الله .، أو يستدل عليه بصحة الحديث، وقد ضمنها المؤلف جميع أبواب الفقه من عبادات، وأحكام، ومعاملات، وغيرها.

ينظر: الضوء المنير المقتبس في مذهب الإمام مالك بن أنس، للأستاذ محمد الفطيسي، أشرف على تصحيحه وضبطه: الطاهر الزاوي، (ص: 3-4).

⁽²⁾ المدخل إلى علم المختصرات، لعباد الله الشمراني (ص: 184).

⁽³⁾ ينظر: خلاصة الدروس الأساسية، الكراسة الأولى (ص: 4).

يقول الشارح: (الماء المطلق هو الذي عليه يصدق اسم ماء دون قيد ملازم له يميزه عن غيره، مثل: ماء الزهر، والمياه المعدنية، فهذه مياه مقيدة بالإضافة، أو بالوصف، فلا يصح الوضوء منها ولا غسل الشيء المتنجس بها)⁽¹⁾. وفي باب فرائض الوضوء: يقول المصنف:

فرائض الوضوء هي النية أولها والدلك والفورية.

يقول الشارح: (الفرض الأول من فرائض الوضوء: النية: وهي القصد بالقلب إلى فعل الوضوء لأداء الصلاة، الثاني: الدلك: وهو إمرار اليد على العضو المغسول مع صب الماء عليه، الثالث: الفورية: وهي وصل عملية الوضوء في وقت واحد دون تفريق بين عضو وعضو مدة تعتبر عرفاً طويلة)⁽²⁾. وهكذا سار الشيخ أحمد -رحمه الله- في شرحه.

المطلب الثاني: الأدلة التي اعتمد عليها الشيخ في شرحه الدليل لغة:

الدليل: ما يستدل به، والدليل: الدال أيضاً، وقد دلّ على الطريق يدلّه، بالضم، دلالة، بفتح الدال وكسرهما، ودُلولة، بالضم، والفتح أعلى، وفلان يدل بفلان: أي: يثق به⁽³⁾.

الدليل اصطلاحاً:

هو الذي يلزم من العلم به العلم بشيء آخر، والسمعي منه: ما يتوقف على السمع يعني على الكتاب والسنة والإجماع والسلف، والعقلي منه: ما يستمد فيه من العقل في الاستدلال⁽⁴⁾.

وسأذكر بعض الأدلة التي أوردها الشيخ أحمد -رحمه الله- في استدلاله على بعض المسائل الفقهية:

⁽¹⁾ ينظر: المصدر السابق (ص: 4-5).

⁽²⁾ ينظر: المصدر السابق (ص: 20).

⁽³⁾ مختار الصحاح، لأبي بكر الرازي، (ص: 155).

⁽⁴⁾ التعريفات الفقهية، لمحمد عليم البركتي، (ص: 96).

1) القرآن الكريم: وهذا في أغلب استدلالاته على المسائل، باعتباره الأصل الأول من أصول الأدلة⁽¹⁾، من ذلك:

ويحرم الوطء بلا انقطاع حيض من المرأة بالإجماع

قال في شرحه على هذا البيت: (أما حرمة الوطء قبل انقطاع الحيض فمجمع عليه من جميع الفقهاء، لقوله تعالى ﴿فَاعْتَرِلُوا الْيَسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ﴾⁽²⁾ (3).

وعند شرحه لقول المصنف في صلاة الجمعة:

صلاتها فرض على الأعيان وأنها كالصبح ركعتان.

قال: (ولهذا جاء النص في وجوب حضور الجمعة في قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾⁽⁴⁾ (5).

2) السنة النبوية: باعتبارها المصدر الثاني من مصادر التشريع، وهي المبينة والمفصلة لما جاء في القرآن الكريم، وقد استدلت بها الشيخ على بعض الأحكام الفقهية، من ذلك:

عند شرحه لقول المصنف:

ويكره الذبح بدون حفرة وأنه يندب سن الشفرة

قال: (والمطلوب سرعة الإجهاز مع التسمية والرفق في عملية الذبح، وهي آداب إسلامية، لقوله ﷺ "إذا ذبحتكم فأحسنوا الذبحة"⁽⁶⁾ (7).

⁽¹⁾ المستقصى من علم الأصول، للغزالي، (100/1).

⁽²⁾ سورة البقرة، من الآية (220).

⁽³⁾ ينظر: خلاصة الدروس الأساسية، مخطوط، الكراسة الأولى (ص: 31).

⁽⁴⁾ سورة الجمعة، الآية (9).

⁽⁵⁾ ينظر: خلاصة الدروس الأساسية، مخطوط، الكراسة الأولى (ص: 65).

⁽⁶⁾ أخرجه الترمذي، كتاب: الديات، باب: النهي عن المثلة، حديث رقم (1409)، وقال الترمذي: حديث حسن صحيح، (78/3)، وأخرجه النسائي، كتاب: الصيد، باب: الأمر بإحداذ الشفرة، حديث رقم (4479)، (352/4).

⁽⁷⁾ ينظر: خلاصة الدروس الأساسية، مخطوط، الكراسة الثانية (ص: 61).

4) الإجماع: وهو اتفاق المجتهدين من أمة محمد ﷺ بعد وفاته في عصر من العصور على حكم شرعي⁽¹⁾، وقد استدل به الشيخ على بعض المسائل، منها: عند شرحه لقول المصنف:

ويحرم العقد على الزوجات في عدة الطلاق والوفاة

قال: (يحرم العقد على المرأة المعتدة من وفاة أو طلاق، ويفسخ العقد بدون طلاق؛ لأنه عقد فاسد بالإجماع)⁽²⁾.

4) عمل أهل المدينة: وهو أصل من أصول مذهب الإمام مالك اشتهر به، ويقصد به: هو ما اتفق عليه العلماء والفضلاء بالمدينة كلهم أو أكثرهم، في زمن الصحابة والتابعين، سواء أكان سنده نقلاً أم اجتهاداً⁽³⁾، وقد استدل به الشيخ أحمد على بعض المسائل، من ذلك: عند شرحه لقول المصنف:

تيا من بالسلام واسدل اليدين سبابة حرك لدى التشهدين

قال: (سدل اليدين: وهو إرسالهما عند القيام في الصلاة، وهو عمل أهل المدينة)⁽⁴⁾.

المطلب الثالث: تعامله مع المسائل الفقهية

1) مخالفة الناظم لبعض المسائل: قد يخالف الشيخ أحمد . رحمه الله . الناظم في بعض المسائل؛ لأنه يراها أنها ليست بالقول المعتمد في المذهب، من ذلك: عند شرحه لقول المصنف في باب الغسل:

وَصِلْ لَمَّا عُسِرَ دَلَكُهُ بِيَدٍ بخرقة أو بنبابة أحد

قال: (الرابع: الدلك، وهو مرور اليدين على الجسد عند صب الماء، فإن عسر باليد يكفي صب الماء عليه، ولا يحتاج إلى توكيل أحد أو إلى شيء آخر في القول المعتمد⁽¹⁾، وما شرطه المصنف هنا لا يعول عليه)⁽²⁾.

⁽¹⁾ الوجيز في أصول الفقه، لوهبة الزحيلي، (ص: 46).

⁽²⁾ خلاصة الدروس الأساسية، مخطوط، الكراسة الثانية، (ص: 74).

⁽³⁾ ينظر: المسائل التي بناها الإمام مالك على عمل أهل المدينة، لمحمد المدني، (ص: 77).

⁽⁴⁾ ينظر: خلاصة الدروس الأساسية، الكراسة الأولى، (ص: 46).

وعند شرحه لقول المصنف في صلاة الجنازة:

مصليا علي النبي المتبع وقُرئت فاتحة قصد الورع

قال: (ولا تقرأ الفاتحة؛ لأن المشروع في صلاة الجنازة الدعاء⁽³⁾)، وعند الناظم قراءتها للورع خروجاً من الخلاف⁽⁴⁾.

(2) ذكره لبعض المسائل الفقهية التي لم يذكرها الناظم، من ذلك:

عند شرحه لقول المصنف في الأذان:

وواجب كفاية في المصّر يحرم قبل الوقت يا من يدري

قال: (يحرم الأذان قبل دخول الوقت، إلا في الصباح فيجوز⁽⁵⁾)، ولم يذكره الناظم⁽⁶⁾.

وعند شرحه لقول المصنف في مندوبات الصلاة:

كذلك التسبيح في حال الركوع وفي السجود وادع فيه بخشوع

قال: (التسبيح في الركوع دون دعاء بقول المصلي: سبحان ربي العظيم، وفي السجود مع الدعاء يقول: سبحان ربي الأعلى وبحمدك، اللهم اغفر لي، وترك المصنف حكم الدعاء عند الجلوس بين السجدين، وهو مطلوب، بأن يقول المصلي: رب اغفر لي وارحمني وارزقني واعف عني وعافني⁽⁷⁾)⁽⁸⁾.

(3) يشير إلى المسائل التي انفرد بها المالكية دون غيرهم من المذاهب الأخرى، أحيانا بعبارة "وهو عمل انفرد به المالكية"، وأحيانا بعبارة "وهو فعل غير المالكية"، من ذلك:

عند شرحه لقول المصنف:

⁽¹⁾ ينظر: الشرح الكبير، للدردير، مع حاشية الدسوقي، (1/135).

⁽²⁾ ينظر: خلاصة الدروس الأساسية، مخطوط، الكراسة الأولى (ص: 26).

⁽³⁾ ينظر: الشرح الصغير، للدردير، (1/555).

⁽⁴⁾ ينظر: خلاصة الدروس الأساسية، مخطوط، الكراسة الأولى (ص: 77).

⁽⁵⁾ ينظر: التوضيح، لخليل، (1/299)، والشرح الكبير، للدردير، (1/194).

⁽⁶⁾ ينظر: خلاصة الدروس الأساسية، الكراسة الأولى (ص: 61).

⁽⁷⁾ ينظر: مدونة الفقه المالكي وأدلته، للصادق الغرياني، (1/357).

⁽⁸⁾ خلاصة الدروس الأساسية، الكراسة الأولى (ص: 46).

تيا من بالسلام واسدل اليدين سبابة حرك لدى التشهدين

قال: (سدل اليدين: وهو إرسالهما عند القيام في الصلاة، وهو عمل أهل المدينة، وعمل به المالكية دون غيرهم) ⁽¹⁾.
ولتحقيق هذه المسألة: فقد جاء عند الحنفية قولهم: " ويعتمد بيمينه على يساره في قيامه في الصلاة، وأصل الاعتماد السنة " ⁽²⁾.
وعند الشافعية قولهم: " السنة بعد التكبير حطّ اليمين ووضع اليمين على اليسرى، فيقبض بكف اليمنى كوع اليسرى وبعض رسغها وساعدها " ⁽³⁾.
وعند الحنابلة قولهم: " يكره في الصلاة السدل، هذا المذهب وعليه الأصحاب " ⁽⁴⁾.

عند شرحه لقول المصنف:

تقديمنا اليدين عند الوضع والركبتين أيضا عند الرفع

قال في شرحه: (تقديم الكفّين "الراحتين" عند الوضع للسجود، وتأخيرهما عند الرفع إلى الركعة التالية، وهي حركة مريحة خفيفة، بخلاف من يعكس، وهو فعل غير المالكية) ⁽⁵⁾.
ولتحقيق هذه المسألة: فقد جاء عند الحنفية قولهم: " يضع ركبتيه على الأرض قبل يديه إذا انحطّ للسجود " ⁽⁶⁾.
وعند الشافعية قولهم: " وأما أكمل السجود فالسنة أن يكون أول ما يقع على الأرض من الساجد ركبتيه، ثم يديه، ثم أنفه، ثم جبهته " ⁽⁷⁾.
وعند الحنابلة قولهم: " ويكون أول ما يقع منه على الأرض ركبتاه، ثم يداه، ثم جبهته، وأنفه " ⁽¹⁾.

⁽¹⁾ المصدر السابق.

⁽²⁾ المبسوط، للسرخسي، (23/1)

⁽³⁾ روضة الطالبين، للنووي، (232/1).

⁽⁴⁾ الإنصاف، للمرداوي، (330/1).

⁽⁵⁾ خلاصة الدروس الأساسية، الكراسة الأولى، (ص: 48).

⁽⁶⁾ المبسوط، للسرخسي، (31/1 - 32).

⁽⁷⁾ روضة الطالبين، للنووي، (258/1)، ومغني المحتاج، للشربيني، (170/1).

4) يشير أحيانا إلى أقوال في المسألة لم يشر إليها المصنف، وهذه قليلة جدا،

لأن شرحه كما قلنا سابقا لا يعتمد على التفصيل، من ذلك:

عند شرحه لقول المصنف في سنن التيمم ومستحباته:

وتسقط الصلاة والقضاء إن عدم الصعيد أي والماء

قال: (ومن لا يجد الماء ولا الصعيد تسقط عنه الصلاة، وكذلك من لم بقدر على استعمال الماء ولا الصعيد، وهذا على المشهور من أقوال أربعة: سقوط الصلاة، يصلي ويقضي، يصلي ولا يقضي، لا يصلي في الحال، ويقضي بعد ما يجد الماء أو الصعيد أو القدرة على الاستعمال)⁽²⁾.

5) لا يشرح الشيخ -رحمه الله- ما يتعلق بالريق والأمة، لأنها لا توجد في هذه الأوقات، فلم يقر بشرح باب الريق الموجود في المنظومة، ولا المسائل المتعلقة بهما في الأبواب الأخرى، كما فعل في باب شروط الصلاة عند قول المصنف: ومثله الأمة في التحديد عورتها فيها بلا مزيد، فلم يقر الشيخ أحمد بشرح هذا البيت لتعلقه بالأمة⁽³⁾، وكذلك عند قول المصنف في صلاة الجمعة:

ومطلقا حضورها لدى صبا وللمكاتبين أيضا ندبا، قال في شرحه: (وذكر المصنف هنا أحكاما تتعلق بالعبيد قبل منع الرق، أما الآن فليس هنا قن، ولا مدبر، ولا معتق لأجل، ولا مشترك، ولا مبعض)⁽⁴⁾.

المطلب الرابع: ذكره لبعض التنبيهات والفوائد

كلما بان للشيخ أحمد -رحمه الله- فائدة من خلال شرحه لبعض الأبواب ذكرها، والملحوظ في هذا الأمر هو ربط هذه الأحكام بالقرآن الكريم، وبيان أن آيات القرآن الكريم هي الأصول التي انبثقت منها أحكام الفقه المتعلقة بالعبادات، ومن تلك الفوائد التي ذكرها:

⁽¹⁾ الكافي، لابن قدامة، (1/165)، الإنصاف، للمرداوي، (2/53).

⁽²⁾ خلاصة الدروس الأساسية، الكراسة الأولى، (ص: 36).

⁽³⁾ المصدر السابق، (ص: 40).

⁽⁴⁾ المصدر السابق، (ص: 66).

(1) أورد في آخر باب الزكاة بحثاً صغيراً يتعلق بالصدقة سماه: "نظرة عامة إلى حكم الصدقة، وما يتعلق بها من آداب"⁽¹⁾، حيث أشار إلى الآيات التي تتعلق بذلك، بداية من قوله تعالى: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ﴾⁽²⁾ إلى قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِالْإِثْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾⁽³⁾، فأشار بهذه الآيات إلى ثواب الصدقة، وشروط قبولها، وبيان الإنفاق الفاسد والإنفاق المفيد، وبيان الإنفاق الواجب في الزكاة، وبيان الشرط اللازم لكل صدقة، وبيان منهج الشيطان ومنهج الله في النفقة، وبيان نتيجة غرض المتصدق، وبيان حال الصدقات بين الإبداء والإظهار، والإخفاء والإسرار، وبيان شروط منافع الإنفاق، ومن أولى بإعطاء الصدقة دون غيره.

(2) أورد في آخر كتاب الصيام كذلك بحثاً صغيراً يتعلق بالصيام سماه "القول الفصل في حكمة الصيام من الأصل"⁽⁴⁾، حيث أشار إلى الآيات التي تتعلق بذلك، بداية من قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾⁽⁵⁾ إلى قوله تعالى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾⁽⁶⁾، فأشار بهذه الآيات إلى بيان تدرج حكم الصوم، وبيان أول حكمة من حكم الصوم وهو "التقوى"، وبيان من يباح له الفطر في نهار رمضان، وبيان فضل شهر رمضان، وأنه شهر نزول القرآن، وبيان وجوب صوم شهر رمضان، وبيان كذلك أن الإسلام دين يسر، فليس فيه عنت ولا مشقة،

⁽¹⁾ المصدر السابق، (ص: 102).

⁽²⁾ سورة البقرة، من الآية 260.

⁽³⁾ سورة البقرة، الآية 273.

⁽⁴⁾ خلاصة الدروس الأساسية، الكراسة الثانية (ص: 14).

⁽⁵⁾ سورة البقرة، الآية 182.

⁽⁶⁾ سورة البقرة، الآية 187.

وكذلك بيان وجوب الاعتراف بهذه النعم التي جاء بها الإسلام، إلى غير ذلك من الأمور العظيمة في هذه الآيات.

وقد أشار الشيخ -رحمه الله- إلى لفظة عظيمة في هذه الآيات المتعلقة بالصوم، وهي أن في آيات الصيام مراتب الترقى الإنساني، وهي ثلاث درجات: درجة التقوى "لعلكم تتقون"، ثم درجة الشكر "ولعلكم تشكرون"، ثم درجة الرشد "لعلهم يرشدون"، وهذه المراتب تكمل عندما يتخلص الإنسان من شهوة نفسه، وغروره بالدنيا، ويتعلق بأمر ربه مستعيناً به، يرجو رحمته، ويخاف عذابه، فهذه المراتب الثلاث وصل إليها المسلم بسبب اتصاله بربه في هذا الشهر العظيم، شهر القرآن الكريم⁽¹⁾.

وفي نهاية باب الحج أردفه بعنوان (القول الفصل فيما يتعلق بالحج من الأصل)⁽²⁾، ذكر في هذا أن القرآن تحدث عن الحج في سور عدة، وفي آيات كثيرة، نظراً لكثرة أغراضه من حيث الزمان والمكان، ومن حيث كثرة الشخصيات الذين تعلق بهم حكم الحج من أمم وأفراد، ودعاة ومدعوين، مجيبين ورافضين، منها ما يتعلق بسيدنا إبراهيم وابنه إسماعيل -عليهما السلام- كقوله تعالى ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾⁽³⁾، ومنها ما يتعلق بأهل مكة والعرب، من مسلمين وكافرين، كقوله تعالى ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ﴾⁽⁴⁾، وقوله تعالى ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِّلنَّاسِ وَالْحَجِّ﴾⁽⁵⁾، وهكذا استمر حديث القرآن في كثير من أحكام الحج حتى وصل إلى قوله تعالى ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾⁽⁶⁾.



⁽¹⁾ خلاصة الدروس الأساسية، الكراسة الثانية (ص: 19).

⁽²⁾ المصدر نفسه، (ص: 47).

⁽³⁾ سورة البقرة، من الآية 124.

⁽⁴⁾ سورة البقرة، من الآية 157.

⁽⁵⁾ سورة البقرة، من الآية 188.

⁽⁶⁾ سورة البقرة، من الآية 201.

الخاتمة

من خلال هذه الدراسة لمنهجية الشيخ أحمد بن عبد السلام أبو مزيريق في شرحه للمنظومة الفطيسية توصل الباحث إلى أهم النتائج، وهي على النحو الآتي:

1. الشيخ أحمد -رحمه الله- شخصية علمية فقهية، فقيه زمانه وعصره، كان له الدور البارز في تعليم الناس المذهب المالكي.
 2. اقتصر الشيخ -رحمه الله- في شرحه على توضيح المبهمات، من غير تفصيل للمسألة الفقهية، مما يساعد القارئ على الفهم.
 3. اعتماد الشيخ -رحمه الله- على الأدلة من القرآن الكريم، والسنة النبوية، وعمل أهل المدينة، وغيرها.
 4. ذكره للأقوال التي انفرد بها المالكية عن غيرهم من المذاهب الأخرى.
 5. يشير إلى المذاهب الأخرى في بعض المسائل، وهذا يدل على سعة اطلاعه.
 6. ربط الأحكام الفقهية بالقرآن الكريم، باعتباره الأصل في هذه الأحكام، كما جاء في نهاية باب الزكاة والصوم.
- وفي الختام أرجو أن أكون قد وفقت في هذا البحث، وأن يكون خالصا لوجه الله تعالى الكريم.
- والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

التوصيات

1. إقامة المزيد من المؤتمرات والندوات واللقاءات العلمية؛ لإبراز دور علمائنا في خدمة المذهب المالكي.
 2. الاهتمام بتراث الشيخ أحمد -رحمه الله-، فهو يعد قامة من قامات العلم في بلادنا، وطباعة مخطوطاته؛ لإخراجها للناس والاستفادة منها.
 3. على الجيل الحاضر والأجيال القادمة يقع واجب إبراز هذه القامة وغيرها، وتعريف الناس بها.
- وبالله التوفيق-

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم برواية قالون عن نافع.
- أبوعجيلة، مصطفى (2001). ومضات من تاريخ الفكر والثقافة في ليبيا، دار رباح للطباعة والنشر، مصراتة، ليبيا.
- أبومزريق، أحمد بن عبد السلام (2011). إرشاد الحيران إلى توجيهات القرآن، ط الأولى، دار المدار الإسلامي، بيروت، لبنان.
- البركتي، محمد عميم (1424 هـ). التعريفات الفقهية، ط الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ابن قدامة، أبو محمد عبدالله (2005). الكافي في فقه الإمام أحمد بن حنبل، دار الفكر، بيروت، لبنان.
- الدردير، أحمد بن محمد (د.ت). الشرح الصغير على أقرب المسالك إلى مذهب الإمام مالك، دار المعارف، القاهرة، مصر.
- الدردير، أحمد بن محمد (د.ت). الشرح الكبير مع حاشية الدسوقي، دار إحياء الكتب العربية، بيروت، لبنان.
- الرازي، أبوبكر (2010). مختار الصحاح، ط الأولى، عناية: أيمن عبد الرزاق الشوا، دار الفحاء، دمشق، سوريا.
- الزاوي، الطاهر (1971). أعلام ليبيا، ط الثانية، مؤسسة الفرجاني، طرابلس، ليبيا.
- الزحيلي، وهبة (1999). الوجيز في أصول الفقه، ط الأولى، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان.
- السرخسي، محمد بن أحمد (1993). المبسوط، ط الثانية، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، لبنان.
- الشرييني، محمد الخطيب (د.ت). مغني المحتاج إلى معرفة ألفاظ المنهاج، دار الفكر، بيروت، لبنان.
- الشمراي، عبدالله بن محمد (2008). المدخل إلى علم المختصرات، ط الأولى، دار طيبة، الرياض، السعودية.
- الغرياني، الصادق بن عبدالرحمن (2002). مدونة الفقه المالكي وأدلته، ط الأولى، بيروت، لبنان.
- الغزالي، أبو حامد (1322 هـ). المستصفى من علم الأصول، ط الأولى، دار صادر، بيروت، لبنان.
- الفطيسي، محمد (1968). الضوء المنير المقتبس في مذهب الإمام مالك بن أنس، ط الأولى، تصحيح وضبط: الطاهر أحمد الزاوي، دار الاتحاد العربي، القاهرة، مصر.

- المرداوي، علاء الدين (1998). الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، ط الأولى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
- النسائي، أحمد بن شعيب (2001). السنن الكبرى، ط الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
- النووي، يحيى بن شرف (1993). روضة الطالبين وعمدة المفتين، ط الثالثة، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.
- بوساق، محمد المدني (2000). المسائل التي بناها الإمام مالك على عمل أهل المدينة، ط الأولى، دار البحوث للدراسات الإسلامية وإحياء التراث، دبي، الإمارات.
- خلاصة الدروس الأساسية في شرح المنظومة الفطيسية، مخطوط.